

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٠٣

صادر بتاريخ ٢٠٠٣/٧/٢٢

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكي؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بإصدار لائحة النظام الداخلى للجمعيات
التعاونية الاستهلاكية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٧ لسنة ١٩٩٧ بشأن تعديلات النظام الداخلى
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية؛

وعلى كتاب الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى رقم ٣٥٨، ٣٥٩ فى ٢٠٠٣/٥/٢٦؛
وعلى كتاب مديرية التموين والتجارة الداخلية لمحافظة المنيا رقم ٧٢٩٥
فى ٢٠٠٣/٦/٢١؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى المؤرخة فى ٢٠٠٣/٧/١٩؛

قرر :

مادة أولى :

أولاً - مركز أبو قرقاص :

تدمج الجمعيات التعاونية الاستهلاكية التالية فى جمعية واحدة تسمى الجمعية التعاونية
الاستهلاكية لمنطقة غرب ووسط أبو قرقاص - محافظة المنيا :

- ١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى بنى عبيد غرب أبو قرقاص .
- ٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى الشيخ تمى بأبو قرقاص .
- ٣ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى منهرى تمى بأبو قرقاص .

- ٤ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالي منتوب تى بأبو قرقاص .
- ٥ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالي بنصورة بأبو قرقاص .
- ٦ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالمدرسة الثانوية الصناعية بأبو قرقاص .
- ٧ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالإدارة التعليمية بأبو قرقاص .
- ٨ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمحكمة أبو قرقاص .
- ٩ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمصنع سكر أبو قرقاص .
- ١٠ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمدرسة أدب وهبة الإعدادية بأبو قرقاص البلد .

ثانياً - مركز ملوى :

فقرة (أ) تدمج الجمعيات التعاونية الاستهلاكية التالية في جمعية واحدة تسمى الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمجلس مدينة ملوى والمصالح الأخرى بملوى محافظة المنيا :

- ١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمجلس مدينة ملوى .
- ٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالإدارة الصحية بملوى .
- ٣ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالضرائب العقارية بملوى .
- ٤ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالطرق والكبارى بملوى .
- ٥ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بشركة الدلتا لخليج الأقطان بملوى .
- ٦ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بشركة مصر لخليج الأقطان بملوى .
- ٧ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمجلس قروى قلندول بملوى .
- ٨ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمجلس قروى تندة بملوى .
- ٩ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالشئون الاجتماعية بملوى .
- ١٠ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالسكة الحديد بملوى .

فقرة (ب) تدمج الجمعيات التعاونية الاستهلاكية التالية في جمعية واحدة تسمى الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بنقابة المهن الزراعية ومركز الصيانة

بلوى محافظة المنيا :

- ١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بنقابة المهن الزراعية بلوى .
- ٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمركز صيانة الآلات الزراعية بلوى .

فقرة (ج) تدمج الجمعيات التعاونية الاستهلاكية التالية في جمعية واحدة تسمى الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين لنقابة المهن التعليمية والمدارس

الأخرى بلوى محافظة المنيا :

- ١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بنقابة المهن التعليمية بلوى .
- ٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمدرسة الإعدادية الحديثة بلوى .
- ٣ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمدرسة الأشمونيين بلوى .
- ٤ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمعهد الفتيات الأزهري بلوى .

مادة ثانية - على الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي والإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والموافق المشار إليها .

مادة ثلاثة - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د/ حسن على خضر